

قرار رئيس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية رقم (56) لسنة 2012م
بشأن اعتماد لائحة الرسوم الدراسية للجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية

رئيس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية.

بعد الإطلاع على قانون العمل الليبي وتعديلاته والقرارات الصادرة بمقتضاه:

- القانون رقم (1) لسنة 1987 بشأن التعيين المؤقت ولائحته التنفيذية .
- القانون رقم (21) لسنة 2001 بشأن مزاولة الأنشطة الاقتصادية .
- قرار رقم (249) لسنة 2005 باعتماد لائحة التعليم والتدريب الأهلي.
- قرار التعليم العالي الأهلي رقم (593) لسنة 2007 بشأن إنشاء جامعة أهلية باسم الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية.
- بناء على محضر الاجتماع الثامن عشر لسنة 2012 لمجلس الجامعة المنعقد بتاريخ 2012-09-04.

قرر

مادة (1)

يعمل بأحكام لائحة الرسوم الدراسية المرفقة بهذا القرار، وتسري أحكامها على كافة طلبة كليات الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية .

مادة (2)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذه اللائحة.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره
وعلى الجهات المعنية وضعه موضع النفاذ

د. محمد سعد أمبارك

رئيس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية

صدر في بنغازي

بتاريخ : 2012/09/06 ف